

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً
أما بعد

أجدد لأستاذنا الأستاذ الدكتور الفاضل: عادل عصام وافر الشكر وجزيل
الثناء والاحترام والتقدير على طيب تعامله وكرم أخلاقه وتواضعه وقربه
من الجميع وبذله العلم والمصابرة والتواصي به وإني قبل أن أقدم نقدي
المتواضع لهذه الجزئية من البحث لأقدم عذري بين يدي ذلك إذ أن مثل
هذه البحوث العلمية المحكمة لا تنشر إلا بعد تعديل وتمحيص وتنقيح بين
يدي مختصين دكاترة مؤهلين سبق علمهم وأشرفوا على ربما مئات
البحوث العلمية فكيف لمثلي أن ينقد أو يعقب أو يوجه حينئذ!

وحسبي أنني أنا المستفيد الأول والأخير من الاطلاع على مثل تلك
البحوث والوقوف عليها والتعلم ممن سبقنا والله أسأل أن يكتب التوفيق
والسداد للدكتور عادل عصام ولجميع زملائه الذين نتعلم على أيديهم في
المقررات الأخرى كما أسأله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا أنه
خير مسؤول وأكرم مأمول.

ثم أتقدم بهذه الورقة النقدية بين يدي بحث محكم بعنوان (القواعد الفقهية
المتعلقة بالإثبات في النزاعات الحقوقية) دراسة في النظام السعودي
والقانون الأردني قدمه الدكتور منصور بن عبد السلام الصرايرة الأستاذ
المشارك بالمعهد العالي للقضاء في المملكة العربية السعودية نشر في
مجلة قضاء التابعة للجمعية العلمية القضائية السعودية (قضاء) وتضمن
مقدمة ومبحث تمهيدي وثلاث مباحث رئيسة وخاتمة.

وستتضمن هذه الورقة النقدية بحسب التكليف على مشكلة البحث أو الدراسة وكذلك تساؤلات الدراسة أو البحث.

فابدأ مستعيناً بالله عز وجل:

أولاً: مشكلة البحث أو الدراسة:

تضمنت مشكلة البحث أو الدراسة بشكل نوجزه أن القضاء في كل دولة يعد من السلطات الثلاث وله أهمية بالغة وهذه الدعاوى أو النزاعات التي ترد إلى القضاء تحتاج إلى أنظمة إجرائية وموضوعية تسير عليها المحاكم لأجل عدالة ناجزة وإيصال الحقوق إلى أهلها ومن ذلك الأنظمة المتعلقة بوسائل الإثبات وهي التي تقرر الوسائل المنتجة في إثبات النزاعات وحصر الباحث مشكلة البحث في الدعاوى الحقوقية و يخرج منها جميع الدعاوى الأخرى و النزاعات غير الحقوقية وكذلك بحسب عنوان الدراسة أو البحث فإن الباحث يتلمس قصوراً في القانون المدني الأردني فيما يتعلق بمواده المتعلقة بالإثبات في الدعاوى الحقوقية في النزاعات المدنية ويرى وجوب الاستفادة من القواعد الفقهية المتعلقة بالإثبات إذ أنه يرى أن عدم الاستعانة بالقواعد الفقهية المتعلقة بالإثبات و الاختيار من تلك القواعد الفقهية ما يكون صالحاً لمثل هذه النزاعات وإلحاق تلك القواعد بالنصوص القانونية النظامية المتعلقة بالإثبات وأن عدم الاستعانة بتلك القواعد يوجب تراجع جودة الأحكام القضائية المدنية من جهة إثباتها لكونها -بحسب ما يراه الباحث- تتمحور حول النص القانوني و دلالاته فقط وأن النص القانوني لا يحيط بكل الوقائع المراد إثباتها لجمود النص القانوني وتكلف استثماره ونعلق على مشكلة البحث أو الدراسة هذه من عدة وجوه:

الوجه الأول:

أن الباحث من وجهة نظري أجاد في تلمس نوع المشكلة أعني بذلك مشكلة البحث أو الدراسة خاصة أنها تتعلق بنوع من النزاعات التي تعد من أكثر النزاعات التي ترد للمحاكم أو القضاء وهي النزاعات الحقوقية.

الوجه الثاني:

أنني أرى أنه يؤخذ على الباحث وهو يقرر مسألة مشكلة الدراسة أو البحث أطال كثيراً في عرضه للمشكلة بشكل كان في صياغته للمشكلة

استراط كان يمكن اختصاره ومن المعلوم أنه بناءً لقواعد وأصول البحث العلمي أن الباحث الجيد يوجز في عرض مشكلة البحث مع استفائه جميع جوانبها وهذا هو الذي يميز الباحث الجيد عن غيره.

الوجه الثالث:

أنه مما يحسب للباحث دقة وقوفه على مشكلة البحث أو الدراسة ومما ينتصر لذلك ويؤيد استشراف الباحث للمستقبل لأجل معالجة المشكلة أن نظام الإثبات السعودي الصادر في ١٤٤٣/٥/٢٦ هـ الموافق: ٢٠٢١/١٢/٣٠م قد ألحق في نهاية النظام باب كاملاً ضمنه عشرات القواعد الفقهية وقرر النظام ذاته أنه في حال خلو نصوص نظام الإثبات من الإحاطة بواقعة من الوقائع فإنه يصار إلى القاعدة الفقهية التي تناسب طبيعة هذا النزاع.

ثانياً: تساؤلات البحث أو الدراسة:

تضمنت تساؤلات البحث أو الدراسة المشار لها العديد من الأسئلة التي ضمنها الباحث في بحثه بعد أن صاغ مشكلة الدراسة أو البحث وتضمنت أسئلة البحث أو الدراسة العديد من الأسئلة التي يسعى الباحث للإجابة عليها منها مفهوم القواعد الفقهية ومفهوم النزاعات الحقوقية وكذا مفهوم الإثبات ومدى الفوائد العملية من الالتزام بتطبيق القواعد الفقهية كأدلة للإثبات على القضاء و التقاضي في المنازعات الحقوقية كما شملت هذه الدراسة أو البحث العديد من الأسئلة الأخرى و نعلق على ما سبق عرضه من تساؤلات هذه الدراسة أو البحث في ملحظين:

الملحظ الأول:

أننا نرى أن الباحث أجاد في صياغة جميع التساؤلات التي أحاطت بموضوع الدراسة أو البحث إذ أن التساؤلات التي أوردها الباحث في مقدمة هذا البحث أو الدراسة كانت شاملة ومحيطة بجميع جوانب هذه الدراسة أو البحث.

الملحظ الثاني:

أننا وكما أوردنا سابقاً حينما تحدثنا عن ما تضمنته مشكلة هذا البحث أو الدراسة وقلنا أننا نرى أن الباحث ربما أستطرد استطرادات أو كما يقال

أوصاف طردية كان يمكن اختصارها لاسيما أن مسألة صياغة مشكلة البحث أو الدراسة من ناحية قواعد المنهجية العلمية تحتاج إلى مهارة في إيصال المشكلة للقارئ بشكل موجز ونعيد هنا الكلام على تساؤلات البحث أو الدراسة ونكرر ما سبق في مشكلة البحث أو الدراسة فنرى أن الباحث كان يمكن أن يختصر هذه الأسئلة الطويلة إما بتداخل الأسئلة مع بعضها البعض وهي ذات نتيجة واحدة فيكتفى من عدة أسئلة ربما بسؤال واحد لكونها تعد ربما من المترادفات وعلى ذات الموضوع الذي جرى عليه السؤال وربما كذلك كان بعض الأسئلة لا تحتاجه هذه الدراسة أو البحث ولكن ربما أحياناً بعض الباحثين رغبةً في إعطاء الدراسة من وجهة نظره نوع من الأهمية وربما لأجل التوسع في الحديث فإنهم يسلكون هذا المسلك ولكن العبرة بالإجابة على مشكلة الدراسة أو البحث وفي ذات النطاق دون الخوض في تفاصيل أو استطرادات لا تحتاجها الدراسة أو البحث وهذا هو الذي يميز الباحث الجيد المتمكن من غيره.